



أشغال مجلس الحكومة

الخميس 21 من جمادى الآخرة 1434

موافق 02 ماي 2013

تصريح صحفي

انعقد يوم الخميس 21 من جمادى الآخرة 1434 الموافق ل 2 ماي 2013 الاجتماع الأسوسيي مجلس الحكومي تحت رئاسة السيد رئيس الحكومة خصص لدراسة والمصادقة على عدد من النصوص القانونية والتنظيمية وكذا لدراسة عدد من المستجدات، والاستماع إلى عرض قطاعي.

في البداية تقدم السيد وزير الفلاحة والصيد البحري بمشروع قانون رقم 12-46 يغير ويتمم بموجبه الملحق الأول من الظهير الشريف بتاريخ 31 مارس 1919 بثابة مدونة التجارة البحرية، والذي يهدف إلى تحين مقتضيات التجارة البحرية وخلق الانسجام المطلوب مع النظام القانوني الجاري بها العمل في إطار مواكبة التطورات التي عرفها القطاع البحري الوطني عموما وقطاع الصيد بصفة خاصة. وقد تقرر تأجيل نقاش هذا المشروع إلى الاجتماع اللاحق.

بعد ذلك تدارس المجلس وصادق، مع إدخال التعديلات الملاحظة، على مشروع قانون رقم 12-19 بتحديد شروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعمال المترلين. وأيّي المشروع، الذي قدمه السيد وزير التشغيل والتكوين المهني، في إطار المادة 4 من مدونة الشغل التي تنص على إصدار قانون خاص يحدد شروط الشغل والتشغيل الخاصة بالعمال المترلين. ويرمي المشروع إلى ضبط العلاقات التي تربط هذه الفئة من الأجراء بمشغليهم، وذلك من أجل إقرار حماية اجتماعية لهم وتعييمهم بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية. كما يهدف المشروع إلى القضاء على ظاهرة تشغيل الأطفال اللواتي تقل أعمارهن عن 15 سنة وتجريم هاته الظاهرة.

كما تدارس المجلس وصادق على مشروع مرسوم رقم 254-13-2 بتحديد اختصاصات وتنظيم وزارة الشباب والرياضة. ويهدف المشروع، الذي تقدم به السيد وزير الشباب والرياضة، إلى إعادة النظر في الهيكلة الحالية لوزارة الشباب والرياضة على المستوى المركزي وكذا على المستوى اللامركزي. ويروم المشروع تعزيز قدرة الفاعل بين مصالح الوزارة وكافة الفاعلين في مجالات الشباب والطفولة والرياضة. لذلك سعى المشروع إلى إعادة النظر في بعض مكونات الهيكلة الحالية خاصة المكونات ذات الطابع الإلزامي. وينص المشروع على إحداث 08 مديريات جهوية قصد تثمين خصوصيات الجهات كل واحدة على حدة، وترجمة هذه الخصوصيات إلى استراتيجيات جهوية داعمة للشباب والطفولة والرياضة. كما يتضمن المشروع مراجعة بعض اختصاصات المديريات لجعل خدماتها أقرب من الفئات المستهدفة وضمان الجودة والقرب ودعم منظومة الشراكات والمساهمة في ترتيل الجهوية، كذلك ينص المشروع على إحداث مديرية جديدة متخصصة في التواصل والتعاون والدراسات القانونية.

وفي ختام أشغاله، استمع المجلس لعرض للسيدة وزيرة التضامن والمرأة والأسرة والتنمية الاجتماعية حول مشروع الخطة الحكومية للمساواة في أفق المناصفة.

وهدف هذه الخطة، التي تم إعدادها وفق مقاربة تشاركية شملت مجموعة القطاعات الوزارية، إلى ترتيل الدستور والتزامات البرنامج الحكومي وترتيل التزامات المغرب في إطار أهداف الألفية للتنمية في أفق 2015. كما تهدف إلى تحقيق التكافؤ بين مختلف السياسات القطاعية، وكذا ضمان الحكامة الجيدة في ترتيل هذه الخطة. وتتضمن هذه الخطة 143 إجراء و 24 هدفا و 8 مجالات قسم مجال مأسسة ونشر مبادئ الإنصاف والمساواة والشروع في إرساء قواعد المناصفة، و المجال مكافحة كل أشكال التمييز ضد النساء لاسيما وضع نصوص تشريعية وتنظيمية لحماية النساء وتطوير برامج وقائية لمكافحة التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ومؤسسة التكفل بالنساء والأطفال ضحايا العنف.

كما تشمل هذه الخطة مجال تأهيل منظومة التربية والتكتوين على أساس الإنصاف والمساواة، وخاصة ما يهم تعليم ولوج الفتيات إلى جميع مستويات النظام التربوي والتقليل من الهدر المدرسي ومحاربة الأمية لدى النساء والنهوض بالتربيـة غير النظامية لفائدة الفتيات في الوسط القروي، كما تشمل هذه الخطة مجال تحسين ولوج النساء للخدمات الصحية وتطوير البنية التحتية الأساسية لتحسين ظروف عيش النساء والفتـيات، مع مراعاة النوع الاجتماعي في برامج الولوج إلى السكن وبرامج فك العزلة وتأهيل الوسط شـبه الحضري والقروي، وتوفـير الماء الشـروب والحافظة على البيئة. هناك أيضاً مجال التمكـين الاجتماعي والاقتصادـي للنساء، لاسيما محاربة الفقر والهشاشة والنهوض بحقوق النساء المسنـات، مع الأخذ بعين الاعتـبار بعد النوع الاجتماعي في برامج إدماـج الأشخاص في وضعـية إعاقة . كما تشمل هذه الخطة مجال التـمكـين من الولوج المتساوـي والمـنصف لمناصـب اتخاذ القرـار الإدارـي والسيـاسي، خاصة الرفع من تمثـيلـة النساء في موقع المسؤولـية في القطاع العمـومـي وشـبه العمـومـي في أفقـ المـناصفـة، بالإضافة إلى مجال تحقيق تكافـفـ الفرص بين الجنسـين في سوقـ الشـغل.

في ذات الاجتماع، عبرت الحكومة عن استنكارها الشـديد للقـذف الذي تعرض له بعض الوزـراء في أشـخاصـهم بـنـاسبـة احتـفالـات فـاتـح ماـي.